

رفع الملام عن الأئمة الأعلام (٣١)

أحمد الخليل

رحمه الله تعالى الثالث ان هذا الكلام انما خوطبت الامة به لتعرف الحرام فتجتنبه ويستندون في اجماعهم اليه ويحتجون في نزاعهم به. فلو كانت الصورة المرادة هي ما عليه فقط لكان العلم بالمراد موقوفا على الاجماع فلا يصح الاحتجاج به قبل الاجماع فلا -

00:00:00

يكون مستندا للاجماع لان مستند الاجماع يجب ان يكون متقدما عليه فيمتنع اخره عنه فانه يفضي الى الدور الباطل. نعم لعلها تأثيره عنه. وش عندك يا اخي؟ اخره نعم طيب المهم المعنى واضح بس اظن ان كلمة اخره او فيمتنع تأخيره عنه - 00:00:30

يقول الشيخ ان هذا الكلام انما خوطبت به الامة لتعرف الحرام فتجتنبه ويستندون في اجماعهم اليه يعني الى هذا ويحتجون في نزاعهم به يعني في هذه في هذا الكلام. فلو كانت الصورة المرادة هي ما اجمع عليه فقط لكان العلم - 00:01:00

مراد موقوفا على الاجماع والاجماع موقوف على ثبوت هذا الحديث فلزم من ذلك الدور. معنى هذا الكلام اهل العلم ليس اه يوجد اجماع صحيح الا وله مستندا ثم اخذتم في زلفق انه لا يمكن ان يكون هناك اجماع صحيح الا وهو - 00:01:20

ومستند الى دليل سواء عرف الدليل او لم يعرف. لا بد من ان يستند الى دليل. كيف سيكون الدور؟ سيكون الدور نقول الاجماع لا يمكن ان يثبت الا بدليل. وهذا الدليل يتوقف على وجود ماذا؟ الاجماع. عند الذين يقولون ان احاديث - 00:01:40

الوعيد لا تنزل الا على المجمع عليه. ولذلك يجب ان تستحضر الاعتراض في كل جواب. اذا لا يمكن ان نستدل بالنص حتى يجمع علي ولا يمكن ان يثبت الاجماع حتى يثبت النص فصار في هذا دورا. فصار في هذا دورا يلزم من هذا الدور والدور باطل - 00:02:00

لماذا الدور باطل؟ لانه لا يمكن ان يخرج منه الانسان بنتيجة. والله سبحانه وتعالى نزل الكتاب تبياننا لكل شيء. فلا بد ان يكون هناك نتائج يعمل الناس على وفقهم ولهذا اعتبر العلماء اي دور باطل يعتبر العلماء اي دور باطل لانه لا يمكن ان نخرج منه بنتيجة والواقع

ان كل - 00:02:20

شيء من الاعيان والافعال له عند الله حكم شرعي. نعم كل واحد من هذه الواجه يصلح بمفرده لابطال هذا القول نعم قال رحمه الله تعالى فان اهل الاجماع حين اذ لا يمكنهم الاستدلال بالحديث على صورة حتى يعلموا - 00:02:40

انها مرادة ولا يعلمون انها مرادة حتى يجتمعوا. فصار الاستدلال موقوفا على الاجماع قبله والاجماع موقوفا على الصدق والاجماع موقوفا على استدلال قبله. اذا كان الحديث هو مستندهم فيكون الشيء موقوفا على - 00:03:00

كيف يمتنع وجوده ولا يكون حجة في محل خلافه لانه لم يرد. نعم. من يصور لنا هذا الجواب ها؟ تعرفني؟ الى مصر؟ نعم. نعم وهذا النص الا بالاجماع. فيكون هنا لو فقط لا نعم لا يظل نخرج بنتيجة. اذا لا يمكن ان نستدل بالاجماع الا بوجود نص والنص لا يمكن ان

يثبت الا باجماع - 00:03:20

من ذلك الدور ويلزم من هذا امر عظيم جدا وهو ما سيذكره المؤلف وهذا قال رحمه الله تعالى وهذا للحديث عن الدلالة على الحكم في محل الوفاق والخلاف. وذلك مستلزم الا يكون شيء من النصوص التي - 00:04:00

فيها تغليظ للفعل افادنا تحريم ذلك الفعل. وهذا باطل قطعاً. كل حديث فيه تغليظ لفعله من الافعال فانه على قولهم لا يفيدنا التحريم. لماذا؟ لان نقول هذه هذا التغليظ لا يمكن ان نثبتته حتى تكون المسألة محل اجماع. ولا يمكن ان تكون محل اجماع حتى -

00:04:20

اثبت هذا النص مثلا قوله صلى الله عليه وسلم اذا صح من من شرب قائما فليستقيم يدل على جوازه لكراهة ولا تحريم قائما ها؟

تحريم. لا يمكن ان نستنبط التحريم من هذا النص عند هؤلاء الذين نحن الان نرد عليهم - 00:04:50

ماذا؟ لان نقول لهم انكم تقولون لابد ان يكون هناك اجماع. لا يمكن ان يكون هناك اجماع على تحريم الشرق قائما. حتى يكون هناك نص ولا يمكن ان نثبت النص حتى يكون هناك اجماع. والاجماع يحتاج الى نقص. نبقي فداثرة ولا نستطيع نخرج بحكم شرعي. وهذا معنى - 00:05:10

الشيخ لان اه لا يكون شيء من النصوص التي فيها تغليظ للفعل افادنا التحريم. لا تفيد النصوص التحريم. وهذا معنى قوله في اول وهذا تعطيل للحديث عن الدلالة على الحكم. هذا في حقيقته تعطيل للحكم. تعطيل للحديث عن الدلالة عن الحكم - 00:05:30 وهذا خطير جدا صارت الاحاديث ما تفيد شيء صارت الاحاديث لا تفيد شيء حتى يثبت الاجماع والاجماع لا يثبت الا اذا بهذا النقص نعم. قال رحمه الله تعالى الرابع ان هذا يستلزم الا يحتج بشيء من هذه الاحاديث الا بعد - 00:05:50

العلم بان الامة اجمعت على تلك على تلك الصورة. فاذا الصدر الاول لا يجوز لهم ان يحتجوا بها ولا يجوز ان يحتج بها من يسمعونها من في رسول الله صلى الله عليه وسلم. ويجب على الرجل اذا سمع - 00:06:10

لهذا الحديث فوجد كثيرا من العلماء قد عملوا به ولم يعلم له معارضا ان لا يعمل به حتى لا يبحث عنه هل في اخبار الارض من يخالفه؟ كما لا يجوز له ان يحتج في مسألة بالاجماع الا بعد البحث - 00:06:30

في التام نعم هذا الرابع والى الان هو نفس الثالث ليس كذلك؟ ولكن اه سيأتي الان الفرق بينهما المقطع التالي لكن قبل ان نقرأ هذا المقطع بما ان ما سبق هو نفس الثالث فاذا من يعلل لنا السبب في قول الشيخ رحمه الله - 00:06:50

الصدر الاول لا يجوز لهم ان يحتجوا بها. بل من سمعها من في رسوله صلى الله عليه وسلم لا يجوز له ان يحتج بها. لماذا لان انه لابد من اجماع ولا اجماع في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولذلك - 00:07:10

نص على الصدر الاول الذين يسمعون الاحاديث. لان هؤلاء لا يتصور في حقهم اجماع لوجود مصدر التشريع وهو النبي صلى الله عليه وسلم. نعم عم اذا هو اراد بهذه المقدمة توطئة للنتيجة الاخرى التي اه يختلف الرابع بها عن الثالث. نعم - 00:07:30

قال رحمه الله تعالى واذا يبطل الاحتجاج بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم بمجرد خلاف واحد من فيكون قول الواحد مبطلا لكلام رسول الله صلى الله عليه وسلم وموافقته - 00:07:50

محقة لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم واذا واذا كان ذلك قد اخطأ صار خطؤه مبطلا لكلام رسول الله صلى الله عليه وسلم. وهذا كله باطل الضرورة نعم لا شك. اذا الرابع خلاصته يلزم من هذا القول ان يبطل الاحتجاج بحديث النبي صلى الله عليه وسلم بخلاف - 00:08:10

لواحد من اهل العلم وهل يجوز ان يبطل احاديث النبي صلى الله عليه وسلم لمجرد خلاف عالم من العلماء؟ لا يجوز بل هذا كما قال الشيخ بالضرورة يعني معلوم بطلانه من الدين بالضرورة. اذا يلزم من القول المردود عليه ان - 00:08:40

احاديث النبي صلى الله عليه وسلم بمجرد خلاف رجل واحد وجه البطلان هو بين وجه البطلان بالمقدمة التي ذكر وجه البطلان ان الاستدلال باحاديث النبي صلى الله عليه وسلم عند هؤلاء متوقف على وجود الاجماع والان لا اجماع لانه - 00:09:00

مخالف واحد فصار هذا المخالف الواحد خلافه مبطل لاحاديث النبي صلى الله عليه وسلم. ثم يلزم على هذا امر اخر وهو وانه اذا كان ذلك الواحد قد اخطأ صار خطؤه مبطلا لكلام رسول الله صلى الله عليه وسلم. فصار خلاف العالم المخطئ يبطل احد - 00:09:20

قد تبطل حديث النبي صلى الله عليه وسلم. لاحظ خلاف الرجل الواحد المخفى حتى لو لم يكن اه يعني المخطئ ايضا يبطل احاديث النبي صلى الله عليه وسلم ولا شك عند اي انسان ببطلان هذا المذهب. نعم. قال رحمه الله تعالى - 00:09:40

فانه ان قيل لا يحتج به الا بعد العلم بالاجماع صارت دلالة النصوص موقوفة على الاجماع. وهو الاجماع وحين اذ فلا يبقى للنصوص دلالة فان المعتبر انما هو الاجماع والنص عديم التأثير - 00:10:00

نعم هذا تقرير للسابق لو قيل بانه لا يحتج بالاحاديث الا بعد العلم بالاجماع صار النص عديم التأثير. لان دلالة

النصوص موقوفة على الاجماع. وقوله وهو خلاف الاجماع ما هو الذي خلاف الاجماع؟ انه لا يحتج بالاحاديث الا بعد الاجماع. هذا

القول بان الاحاديث لا يحتج بها الا بعد الاجماع خلاف الاجماع. ويترتب على هذا ان تكون النصوص عظيمة التأثير ان تكون النصوص عديمة التأثير. لماذا؟ وجه انها عديمة التأثير ان المعتبر هو الاجماع. ان المعتبر هو الاجماع اي فائدة في - 00:10:50
اذا كنا لا نستدل بالنص الا بعد وجود الاجماع. الاجماع كافي في تقرير الحكم. فصرنا نبحث عن الاجماع ولا نبحث عن النصوص.

فصار يعتبر هو الاجماع وصارت النصوص لا قيمة لها. نعم. قال رحمه الله تعالى وان قيل يحتج به - 00:11:10
اذ لا يعلم وجود الخلاف فيكون قول واحد من الامة مبطلا لدلالة النص وهذا ايضا خلاف وبطلانه معلوم بالاضطرار من دين الاسلام.
فان قال بعض اصحاب القول الاول يحتج اذا لم يعلم وجود الخلاف. اذا لم يعلم وجود الخلاف نحتج بها ولو لم يثبت الاجماع. قال
الشيخ ويكون قول واحد - 00:11:30

من الامة مبطلا لدلالة النص وهذا ايضا خلاف الاجماع. الشيخ انما يريد ان يبين انه حتى لو استخدموا عبارة انه اذا لم يوجد خلاف
ولم يستخدموا عبارة الاجماع. يعني لو قال قائل لا نستدل بالنصوص الا اذا لم نعلم - 00:12:00
نقول كذلك يلزم من هذا ابطال النصوص. لان وجود مخالف واحد من المجتهدين سيبطل دلالة النص. نعم وهذا مجرد تأكيد مجرد
تأكيد قال رحمه الله تعالى الخامس انه اما ان يشترط في شمول في - 00:12:20

اعتقاد جميع الامة بالتحريم. او يكتفى باعتقاد العلماء. فان كان الاول لم يجوز ان يستدل على التحريم باحاديث الوعيد حتى يعلم ان
جميع الامة حتى الناشئين وادي البعيدة والداخلين في الاسلام من المدة القريبة قد اعتقدوا ان هذا محرم وهذا لا يقوله - 00:12:40
ومسلم بل ولا عاقل فان العلم بهذا الشرط متعذر. نعم رحمه الله تعالى. الخامس ان نقول له ماذا تريدون بكلمتكم الاجماع انتم لما
قلت لا نستدل باحاديث الوعيد الا في محل الاجماع ماذا تقصدون بالاجماع؟ نقول نحن نجيب عنهم نقول - 00:13:10
اما ان تقصدوا بالاجماع جميع الامة او تقصد بالاجماع العلماء. هل هناك احتمال ثالث ها يوجد احتمال ثالث ها لا يمكن ان يوجد
احتمال ثالث البشر اما عوام او اهل - 00:13:30

اما ان يشمل جميع الامة او يشمل العلماء. فان كان الاول يعني ان يكون المقصود بالاجماع تمويل الخطاب لجميع الامة لم اذ ان
يستدل على التحريم باحاديث الوعيد حتى يعلم ان جميع الامة حتى الناشئين بالبوادي البعيدة والداخلين في الاسلام من المدة
القريبة - 00:13:50

قد اعتقدوا ان هذا محرم وهذا لا يقوله مسلم بل كما قال الشيخ ولا عاقل. لماذا؟ لان هذا هو الاهدار الحقيقي للنصوص لانه كلما
جاءنا نص فيه وعيد يدل على التحريم نقول انتظروا حتى نرى هل اجمعت كل - 00:14:10

وحتى الذين اسلموا حديثا حتى الذين يعيشون في البوادي وفيهم الجهل العظيم ننظر هل هم يعتقدون ان هذا العمل محرم او لا؟
فان لم يعتقدوا لم نأخذ بدلالة النص وهذا بعيد انما ذكره شيخ لاستكمال التقسيم ولذلك لم يقل به احد اي عاقل لا يقل - 00:14:30
في مثل هذا الكلام. طيب فاذا ثبت ان هذا منتفي ننقل الى الاحتمال الثاني وان قيل يكتفى. قال رحمه الله تعالى وان قيل يكتفى
باعتقاد جميع العلماء قيل له انما اشترطت اجماع العلماء حذرا من ان يشمل - 00:14:50

نعيد بعض المجتهدين وان كان مخطئا وهذا بعينه موجود في من لم يسمع دليل التحريم من العامة فان محذور شمول اللعنة لهذا
كمحذور شمول اللعنة بهذا نعم رحمه الله عرفنا اذا الان لماذا جاء بقضية سمو - 00:15:10

خطاب لجميع الامة مع ان احدا لا يقول به حتى يلزم اصحاب هذا القول. نقول اذا انتم تريدون انه يكتفى باعتقاد جميع العلماء
فنقول لكم انتم انما اشترطتم الاجماع كما سبق في دليلهم حذرا من ان يشمل الوعيد بعض المجتهدين اليس كذلك - 00:15:30
لم نقل ان دليلهم هو لئلا يدخل بعض المجتهدين في حكم التحريم؟ نقول انتم هذا دليلكم وهذا موجود حتى فيما ان لم يسمع الحكم
يلزم ان تراعي حتى العوام لان العامي نخشى ان يدخل في حكم التحريم وهذا معنى قول الشيخ وهذا بعينه - 00:15:50

يعني خشية الشمول الوعيد لبعض المجتهدين موجود في من لم يسمع دليل التحريم من العامة كما انكم تريدون ان لا يدخل العلماء
في الوعي اذ ايضا يجب ان تريدوا الا يدخل العامة في الوعيد. لان الحكم واحد وهو خشية دخولهم في الوعيد. خشية دخولهم في

الوعيد. فمثلا - 00:16:10

لعن الله المحلل. يقولون لا يمكن ان نطبق هذا لاننا نخشى ان تتناول اللعنة بعض المجتهدين الذين التحليل نقول كذلك العوام الذين اجازوا التحليل ممن لم يبلغهم النص نخشى ان يتناولهم الوعيد فايضا - 00:16:30
استثنوهم واعتبروهم في الاجماع استثنوهم واعتبروهم في الاجماع واذا اعتبروهم في الاجماع رجعنا الى القول الذي لا يقول به مسلم ولا عاقل الى القول الذي لا يقول به مسلم ولا عاقل. فهذا الزام من المؤلف. هذا الزام من المؤلف وهو الزام قوي جدا. نعم -

00:16:50

قال رحمه الله تعالى ولا ينجي من هذا الالزام ان يقال ذلك من اكابر امتي وفضلاء الصديقين. وهذا من اطراف الامة وعامتها فان افتراقهما من هذا الوجه. لا يمنع في هذا الحكم فان الله سبحانه كما غفر للمجتهد اذا اخطأ غفر للجاهل اذا اخطأ - 00:17:10
لم يمكنه التعلم. نعم. يقول لا ينجي من هذا الالزام ان يقال يعني لو اجابوا عن هذا الالزام الذي الزمهم به شيخ الاسلام بقولهم هناك فرق بين عالم من الفضلاء والصديقين وبين رجل من اطراف الامة نحن نحب ان نعذر العالم اكثر - 00:17:40
من رجل من اطراف الامة هذا رجل مهم. يقول الشيخ رحمه الله تعالى من هذه الجهة لا يوجد فرق بينهما لان نحب ان جميع لا يدخل في حكم التحريم. من هذه الجهة لا يوجد فرق بين رجل من الامة عامي او عالم من علماء الامة - 00:18:00
لانا نريد الا يدخل لا هذا ولا هذا في حكم التحريم من الذنب والفسق والوعيد. فمن هذه الجهة لا فرق بينهما فهذا هو الجواب على هذا الاعتراض على الالزام. قال رحمه الله تعالى نعم ولذلك يقول فان الله - 00:18:20

سبحانه كما غفر للمجتهد اذا اخطأ غفر للجاهل اذا اخطأ. فالمغفرة تشمل المجتهد والجاهل. كلاهما نريد ان لا لا يدخل في العقوبة كلاهما نريد ان لا يدخل في العقوبة. نعم. قال رحمه الله تعالى بل المفسدة التي تحصل - 00:18:40
لواحد من العامة محرما لم يعلم تحريمه ولم يمكنه معرفة تحريمه اقل بكثير من المكسبة التي لتنشأ من احلال بعض الائمة لما قد حرمة الشارع وهو لم يعلم تحريمه ولم يمكنه معرفة تحريمه - 00:19:00
نعم بل المفسدة عجيبة هذا سبحانه الله بل المفسدة التي تحصل بفعل واحد من العامة محرما لم يعلم اخف من المفسدة التي تنشأ من احلال بعض الائمة. وايهما اولى بالعدر؟ من كان عمله قليل المفاصد او من كان - 00:19:20
طرق عظيم المفاصد ها يعني من صدم انسان من غير ان يشعر ما افسده او مصلحة مفسدة لكن من قصد معصوما بسيارته فصدمه مفسدة او ليست من مفسدة مفسدة ايها اولى بالعدر في الاثنيين - 00:19:40

الاول. الاول لان مفسدته اقل. هنا كذلك. يقول الشيخ العامي مفسدته اقل فهو اولى بالعدر من العالم. لو اردنا ان نفرق بينهما والتفريق بينهما ليس بصحيح لكن لو اردنا ان نفرق لقلنا ان العامي اولى بالعدر من العالم لان - 00:20:00
فدت قول العمل او مفسدة العمل بالقول المحرم بالنسبة للعالم اعظم من مفسدته بالنسبة لجاهل لم يبلغه النص جاهل لم يبلغه النص نعم. قال رحمه الله تعالى ولهذا قيل احذروا زلة - 00:20:20
فانه اذا زل بزلته عالم. قال ابن عباس رضي الله عنهما اويل للعالم من الاتباع فاذا كان هذا معفو عنه مع عظم المفسدة الناشئة من فعله فلا ان يعفى عن الآخر معه - 00:20:40

خفة مفسدة فعله او لا؟ نعم الآخر هو الفاعل والآخر هو الفاعل والاول هو العالم. ولهذا قيل احذروا او زلة العالم فانه اذا زل بزلته عالم. وهذا الذي جعل اهل العلم من السلف يعظمون النصوص - 00:21:00
ويتركون اقوال الرجال اذا خالفت النصوص. ولهذا كان احد تلاميذ الامام احمد جالس وهو صغير فقال له الامام احمد لماذا لم تتزوج؟ لماذا لم تتزوج؟ وهذا الطالب طالب جيد كان الامام احمد يحبه. قال الطالب فلان وفلان لم يتزوجوا - 00:21:20
هنا من بعض السلف لم يتزوج اليس كذلك؟ من الائمة. فغضب جدا الامام احمد. فغضب غضبة عظيمة جدا. وقال ها بدأنا في بنيات الطرق يعني بدأنا نأخذ بالطرق المنحرفة ونأخذ النصوص النص هل هو واضح في طلب - 00:21:50
الزواج نعم واضحة وليس بواضح؟ واضح جدا حتى اختلف هل هو واجب او مسموم فقط؟ فكان الامام احمد يقول للطالب كيف تترك

النص الواضح الجلي الذي جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم وتأخذ بفعل عالم من العلماء لم يتزوج لعل له عذرا؟ ولذلك -

[00:22:10](#)

غضب الغضب الذي اظهره الامام احمد ليس لذات المسألة كونه يتزوج او لم يتزوج ولكن لطريقة الاستدلال ولكن لطريقة استدلال

فالامام احمد يريد ان يمرن طالب العلم على الالتفات دائما الى النصوص والعمل بمقتضى النص وسبحان - [00:22:30](#)

والله العظيم دائما الانسان اذا عمل بالنص كان ابعد عن الخطأ واذا عمل بالرأي كان اقرب الى الخطأ. انظر الى امامين افضل رجلين

خرجت عليهما الشمس بعد الانبياء ابو بكر وعمر في مسألة حرب الردة - [00:22:50](#)

انت لو نظرت بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم وانتقاض العرب وردتهم من جهة العقل ما قاله عمر هو الصواب. من جهة العقل هو

كان ولا ترسل الجيوش وانتظر وحصن المدينة حتى تقوى شوكة المسلمين لا ترسلها الان وقد انتقضت الناس والكل - [00:23:10](#)

عدو لك هذا كلام وجيه جدا من جهة العقل. لكن ابو بكر الصديق رضي الله عنه وارضاه كان ينظر الى ماذا؟ الى النص يأمر بحرب

المرتدين. من بدل دينه فاقتلوه. ولما اخذ ابو بكر بالنص - [00:23:30](#)

رضي الله عنه وارضاه صار يعني فتحا على الاسلام والمسلمين. لانه انتهت الردة وعلم الناس قوة الاسلام والمسلمين والى اخره اذا

الاخذ يعني العواطف او الاخذ بالعقل وترك النص هذا خطير جدا. اذا كان في المسألة - [00:23:50](#)

النص لا تعدل لاي شيء اخر ولو ظهر لك من جهة العقل ان هذا الآخر هو الصواب. ترى يا اخواني هذا الكلام النظري سهل ولكن انه عند

التطبيق صعب تجد انك دائما تخالف النص بحجج وتأويلات والى اخره. لكن انظر الى سادة الناس هؤلاء الائمة لم - [00:24:10](#)

يخالف النص مطلقا ويعظمونه جدا. ولذلك اه ابن عمر كما تعلمون هجر ابنه فلما اعترض على النص فقال والله لن لنمنعن في مسألة

خروج المسجد مرة. من جهة العقل كان الناس في عهد النبي صلى الله عليه وسلم على خير ودين ويناسب ان تخرج - [00:24:30](#)

المرأة ثم بعد عهد النبي صلى الله عليه وسلم انتشر الفساد وظهر المجان عقلا ينبغي ان يمنع المرأة لاختلاف الوضع لكن النص يدل

على الجواز ولا على المنع؟ الجواز على جواز النص ظاهر لم يقيد حال دون حال. ولذلك غضب وهجره ابن عمر الى ان مات. ويكلم

ولا - [00:24:50](#)

يتكلم في ابنه ولا يرضى لماذا؟ لانه خالف النص وكذلك هجر الآخر الذي كان يرمي يقذف بالحجر فنهاه فقذف فغضب وقال اقول لك

نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن القذف وتقذف والله لا اكلمك. فاذا السلف كانوا يعظمون النصوص فهذا - [00:25:10](#)

اذا اخذ به طالب العلم في حياته استفاد جدا بان تكون اقواله دائما قريبة او او هي الصواب اذا كانت على نعم لما بين الشيخ ان العالم

والعامي لا يفترون من جهة العذر ورفع الائم اراد ان يبين - [00:25:30](#)

الفرق الحقيقي بينهما اراد ان يبين الفرق الحقيقي بينهما بعد ان زيف الفرق الذي ذكره المخالفون. نعم. قال رحمه الله نعم يفترقان

من وجه اخر وهو ان هذا وهو ان هذا اجتهد فقال باجتهاد وله - [00:25:50](#)

من نشر العلم واحياء السنة ما تنغمر فيه هذه المفسدة. وقد فرق الله بينهما من هذا الوجه فاثاب المجتهد على اجتهاده واثاب العالم

على علمه ثوابا لم يشاركه في ذلك الجاهل فهما مشتركان - [00:26:10](#)

العفو مفترقان في الثواب ووقوع العقوبة على غير المستحق. ممتنع كان دليلا او كان ام حقيرا؟ سم؟ دليلا كان احسن الله ووقوع

العقوبة على غير المستحق ممتنع جليلا كان ام حقيرا فلا بد من اخراج هذا الممتنع من الحديث بطريق يشمل القسمين - [00:26:30](#)

الحقيقي بينهما ان العالم قال بالقول المحرم باجتهاد والعامي قال بالقول المحرم بجهل والعامي قال بالقول المحرم بجهل فهذا فرق

بينهما حقيقي ترتب عليه اثر حقيقي وهو ثبوت الاجر للمجتهد - [00:27:00](#)

وخلوص العامي من الائم دون ترتب الاجر. مثلا لو قيل لو ان عامي شرب واقفا لانه لا يعرف ان هذا محرم. هل هو مأجور؟ مأجور؟ لا

ليس بمأجور. لكن لو اجتهد عالم من العلماء وجمع بين النصوص وقال الشرب قائما جائز فانه بقوله هذا مأجور - [00:27:20](#)

ممكّن ان نلخص جميع هذا الكلام بان نقول لا فرق بين المجتهد والعامي من جهة الائم وهناك فرق بينهم من جهة الثواب نعم من جهة

الثواب. فالفرق في الثواب لا في الائم. فالفرق في الثواب لا في الائم. من جهة الائم هما مستويان - [00:27:50](#)

نعم. قال لا توقف عند هذا لا يمكن ان نكمل لان الوقت لن يسعنا و الواجهة اثنا عشر وجه فيها تفصيلات كثيرة جدا آآ لكن نتوقف عند هذا وكما قلت لكم - [00:28:10](#)

الواجهة وانما هي مناقشة لهذه المسألة واما القضايا الاساسية والتي ساق المؤلف الكتاب من اجلها او كتب الكتاب من اجلها تقدمت في مباحث هذا الكتاب. نعم. وكما ترون دقة المؤلف - [00:28:30](#)

كيفية الاستدلال طالب العلم في الحقيقة ينبغي اذا قرأ كتابا لشيخ الاسلام ان يحرص دائما بالاضافة الى الفائدة العلمية ان يعرف طريقة الشيخ في التفقه طريقة الشيخ في التفقه ولا يكون الانسان ظاهري يأخذ الاحكام - [00:28:50](#)

دون ان يعرف كيف اخذ هذا العالم الحكم؟ لان الطريقة يا اخواني اهم من الحفاظ الطريقة اهم من الحفاظ بمراحل والشيخ آآ يعني صاحب طريقة متميزة في التفقه آآ بالنصوص عجيبة جدا. ومن اظرف واحسن ما وجدت للشيخ - [00:29:10](#)

ويدل على دقة الاستنباط انه ذكر حكم السعي اقامة الصلاة لو سألتكم ما حكم السعي بعد اقامة الصلاة؟ لا يجوز او مكروه لا يجوز المهم منه انه لان مأمورين اذا اقيمت الصلاة ان تأتي اليها ثم قال الرسول صلى الله عليه وسلم فما ادرتكم وما - [00:29:30](#)

طيب هذا هو النص سألكم سؤال اخر ما حكم السعي الى الصلاة لمن خشي ان لا يدرك الصلاة. ها الان اقام ونحن نمشي الى المسجد وهو يصلي يقرأ ظاهر النص انه لا لا يسعى اذا اقيمت الصلاة فاتوا اليها وعليكم السكينة - [00:30:00](#)

واضح جدا لكن انا اسألكم الان ما حكم كيف نستنبط من هذا الحديث حكم المشي الى الصلاة اذا كنا نخشى ان تفوت الصلاة. ها؟ يجوز. هذا الى الان سهل الاستدلال ذكر ايش - [00:30:30](#)

ايش؟ الاتمام والقضاء صح احسنت هذا هو استدلال الشيخ. الشيخ يقول هذا الحديث ينزل على من يدرك ولذلك قال فما ادرتكم؟ الخطاب الان للمدرك ولا لغير المدرك؟ للمدرك. اذا اذا كان الانسان سيدرك فهو مخاطب - [00:31:00](#)

ربي الا يستعجل. وهذا الحديث يتنزل عليه. اه له الحكم. اما الشخص الذي لن يدرك هذا الحديث لم يخاطبه الحديث لم يخاطبه وانما خاطب الذي سيدرك ولذلك قال فما ادرتكم فصلوا وما فاتكم فاقضوا وهذا صحيح وانا من وجهة نظري ان اختيار الشيخ في هذه المسألة - [00:31:30](#)

دقيق جدا وعظيم يعني بغض النظر عن المسألة الفقهية الناس يختلفون لكن كيفية استنباط الشيخ وهي انه يجوز لمن لا يدرك الصلاة جملة وتفصيلا ان يسرع. يجوز ان يسرع لانه غير مخاطب بهذا النص وانما هذا النافذ وجه لمن؟ اه - [00:31:50](#)

للناس الذين يرجون ان يدركون آآ اخواني في الله طلب العلم يحتاج الى صبر ويحتاج الى تأمل واعمال ذهن وتمرس. وكم من انسان نعرفه طلاب العلم ذكي وحافظ ولا يحصل من العلم شيء. وكم من شخص اقل من غيره - [00:32:10](#)

وحفظا ويحصل من العلم شيء عظيم وخير كثير جدا. ومن الامور التي تسبب ذلك من الامور الاساسية نحن لا نتكلم الان عن الاخلاص عبادات القلب فهذا لها مجال اخر وهي مهمة لكن الان نتكلم عن الاجتهاد. الاجتهاد - [00:32:40](#)

والمواصلة هي عمود العمود الفقري لطالب العلم. الانقطاع هذا يا اخواني يبطل عمل العامل كله يعني ولا اقصد يبطل اجره اقصد يذهب بما حصله طالب العلم من السنوات السابقة كله وهذا مجرب يا اخواني وانتم الان تخرجتم - [00:33:00](#)

او ستخرجون قريبا واحذركم من الانقطاع عن طلب العلم. الانسان سواء بقي في هنا او ذهب الى مدينته دائما يجعل له برنامج واضح يكتبه محررا ويسير عليه اما بمفرده او مع - [00:33:20](#)

آآ مشائخه ان كان في بلد مشائخ او مع اخواني من طلاب العلم ويستمر في طلب العلم. يستمر في طلب العلم. الامام مالك يقول والله ما طلبت العلم وانا اظن انه سيحتاج الي - [00:33:40](#)

يعني طلب العلم عنده عبادة بغض النظر عن الامور الاخرى. لكن يقول انا طلبت العلم لارفع الجهل عن نفسي ولاعرف دين الله ولاانير من شاء الله من خلقه لكن يقول ما كنت يعني اطلب العلم لهذا الغرض وانما اطلبه عبادة ويستمر ويجتهد - [00:34:00](#)

في هذا الشأن وان كان لا يبدو ان يكون امام من ائمة المسلمين. فنحن يا اخواني اقول يجب ان نستمر في طلب العلم وننوع مشاربنا ونفهم العلم فهما حقيقيا. اذا المسألة الاولى مسألة الاستمرار. الثانية ان يكون - [00:34:20](#)

للانسان اصول في العلم. الامام احمد له اصول. الامام ما لك له اصول كل الائمة لهم اصول يسيرون عليها. كذلك طالب العلم يجب ان يحرر اصوله ان يعمل اه ما اتفق عليه ان يعمل اه يعني الدالة المعينة مسألة الكتاب والسنة - [00:34:40](#)

ان هذا متفق عليه بين المسلمين جميعا. لكن يجب ان يكون للانسان طريقة في التفقه. الان نلاحظ ان كثير من الناس لو تقول له القول عليه جمهور التابعين. كل التابعين على هذا القول لا يؤثر هذا شيء عنده. لو تقول له هذا قول الصحابة - [00:35:00](#)

اقول لهم ما يؤثر شيئا به. ما يكون له وقع في قلبه. لماذا؟ لانه ليس من اصوله ان عمل الصحابة واقوالهم لها قدر عظيم في الاسلام. اسأل نفسك ما هي مقدار او ثقل قول الصحابي على - [00:35:20](#)

نفسك هذا من الاصول يجب ان يكون لقول الصحابي قيمة ووزن عند الانسان. بغض النظر عن هذه المسألة الخلافية نقول يجب ان يكون للانسان اصول يسير عليها. ثالث والاخير يجب ان يكون الانسان جاد في تحصيل العلوم - [00:35:40](#)

يجب ان يكون الانسان جاد في تحصيل العلوم. لو قلت لك علم العربية ماذا اخذت فيه هل اكلت الالفية او لم تكمل؟ هل استوعبت الابواب جميعا؟ استيعاب طيب بحيث اذا قرأت القرآن تستطيع ان اه - [00:36:00](#)

تفهمه فهمه يتوافق مع اللغة العربية او لا. لو سألتك في مسائل في متون الحديث ماذا اكلت؟ هل اكلت بلوغ المرام كامل المنتقى كامل المحرر كامل العمدة كامل واستوعبت الاحاديث وحفظتها وفهمت ما فيها وكيفية الاستنباط او لا؟ انتم - [00:36:20](#)

لكم الان في المدينة اربع سنوات هل يعني فعلت هذا وسعيت في تحقيقه؟ نأتي الى الفقه هل قرأت زاد المستقيل كاملا او متن خليل كاملا او متن ابي شجاعة كاملا المهم في كل مذهب متن معتمد ينبغي ان يعتني به طالب العلم - [00:36:40](#)

ولذلك طلاب العلم تجدهم ضابطين لمسائل الصلاة ومسائل الطهارة لكن لو تسأله في الربا او في احكام المهر تجد ليس عنده شيء مطلقا بسبب عدم التوازن في طلب العلم. ويبدأ في هذه السنة في كتاب الطهارة ثم ينقطع عن - [00:37:00](#)

السنة القادمة يبدأ ايضا في كتاب الطهارة وهكذا تمضي عليه السنوات وهو لم يصل يعني حقيقة انا لا اريد لكن لو لو والان وزعنا على الاخوان استبيان. وقلنا له من من كمل الفقه يضع صح. ها؟ ومن كمل الالفية يضع - [00:37:20](#)

ومن اكمل دراسة بلوغ المرام يضع صح. كم علامة صح ستأتيها؟ ربما ان شاء الله كثير وربما قليل. المهم ان انتم لا بد ان تنتبهوا لقضية استكمال انا لاحظ على طلاب العلم انهم لا يتمون المتون ولا يمرون على العلوم مرورا كاملا - [00:37:40](#)

اما مسألة التفسير فحدث ولا حرج. لم يفكر اصلا في دراسة التفسير. هل قرأت التفسير كاملا من الفاتحة الى الناس وتأملت الاقوال الراجعة فيه وفهمت كلام الله سبحانه وتعالى وتستطيع ان تبين معاني الكتاب للعوام تشرحه لهم او لا - [00:38:00](#)

اسأل نفسك هذه الاسئلة واخرج منها بجواب واضح بينك وبين نفسك ان كان نعم فالحمد لله وان كان لا فبماكانك ان تبدأ من الان ولا تظن ان الامر فأتك يا اخواني بالعكس نحن جميعا اسناننا تسمح بان نستكمل النقص الذي صار عندنا في طلب العلم - [00:38:20](#)

هذه حبيت ان اتذاكر بها معكم واسأل الله سبحانه وتعالى لي ولكم التوفيق وان يرزقنا العلم النافع والعمل الصالح والاخلاص في طلب العلم انه ولي ذلك والقادر عليه والله اعلم وصلى الله على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين بارك الله فيكم - [00:38:40](#)